

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

كها تين

الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام بمكة المكرمة - ترحيص 175

سياسة استرداد التبرع للمتبرع / إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

الصفحة 1



800 1212 002 050 607 7755 info@Kahatain.org.sa

مكة المكرمة - حي النسيم - شارع فاطمة الزهراء - مركز الأعمال ص.ب 10001

Kahatain_org Kahatain_org www.Kahatain.org.sa

11K+

مستفيد

المقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية استرداد التبرع للمتبرع أو إعادة توجيه التبرع إلى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة وآليات الجمعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن تصل جميع التبرعات إلى مستحقيها، وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه، وأن هذا التبرع غير مستردّ إلا في الحالات التالية:

أولاً: سياسة استرداد مبلغ التبرع للمتبرع:

تخضع سياسة استرداد مبلغ التبرع للمتبرع وفقاً للضوابط المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

الإجراءات الإدارية:

1. يمكن استرداد المبالغ التي تم تحويلها لحسابات الجمعية البنكية عن طريق الخطأ.
2. يتاح استرداد المبالغ التي تم تحويلها بالخطأ خلال يومي عمل من تاريخ عملية التحويل شرط ألا يكون المبلغ مرتبط بمشروع قائم أو يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
3. لا يمكن استرداد المبالغ المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
4. عند الرغبة في الاسترداد يتم تعبئة نموذج "استرداد مبلغ التبرع للمتبرع" موضحاً فيه مبررات استرداد المبلغ خلال مدة لا تزيد عن يومي عمل من تاريخ عملية التحويل.
5. يتم استكمال إجراءات نموذج الاسترداد من قبل الإدارات المختصة بالجمعية.
6. يتم استرداد المبالغ على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها العملية بحدّ أقصى ثلاثون يوماً من تاريخ اعتماد نموذج الاسترداد، على أن يتم خصم أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية الدفع أو المصروفات اللازمة لعملية الاسترداد.
7. يحقّ للجمعية رفض استرداد المبالغ للمتبرع إذا تبين وجود تحايل أو سوء نية من المتبرع أو أن التبرع تمّ بالنيابة عن طرف آخر.

الإجراءات المحاسبية:

1. استكمال الإجراءات المالية بنموذج الاسترداد.
2. التأكد من دخول المبلغ فعلياً بحساب الجمعية البنكي.
3. عمل سند صرف للمبلغ المراد استرداده.
4. تقييد المبلغ المستردّ ضمن قائمة حساب الالتزامات.
5. إعادة تحويل المبلغ المراد استرداده على الحساب المحول منه.

ثانياً: سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع:

تخضع سياسة "إعادة توجيه مبلغ التبرع" وفقاً للضوابط المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

الإجراءات الإدارية:

1. يمكن إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر من خلال تعبئة "نموذج إعادة توجيه مبلغ التبرع".

الصفحة 2



800 1212 002 050 607 7755 info@Kahatain.org.sa

مكة المكرمة - حي النسيم - شارع فاطمة الزهراء - مركز الأعمال ص.ب 10001

Kahatain.org Kahatain.org www.Kahatain.org.sa 11K+

2. يتاح إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر خلال خمسة أيام عمل من تاريخ عملية التبرع شرط ألا يكون المبلغ المراد إعادة توجيهه مرتبط بمشروع قائم أو يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
3. لا يمكن إعادة توجيه مبلغ التبرع المرتبط بالأوقاف أو الزكاة.
4. يتم استكمال إجراءات نموذج "إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر" من قبل الإدارات المختصة بالجمعية.
5. يتم الانتهاء من إجراءات "إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر" وفقاً لرغبة المتبرع بحد أقصى عشرة أيام عمل من تاريخ اعتماد نموذج إعادة التوجيه من صاحب الصلاحية
6. يحق للجمعية رفض إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر إذا تبين وجود تحايل أو سوء نية من المتبرع أو أن التبرع تمّ بالنيابة عن طرف آخر.

الإجراءات المحاسبية:

1. استكمال الإجراءات المالية بنموذج إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر.
2. التأكد من دخول المبلغ فعلياً بحساب الجمعية البنكي.
3. استكمال الإجراءات المالية المتعلقة بتقيد المبلغ لحساب المشروع المراد توجيه مبلغ التبرع إليه.

وبالله التوفيق،

تمّ اعتماد السياسات أعلاه

في محضر اجتماع مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ 2024/03/25م

التوقيع	الصفة	الاسم
	رئيس مجلس الإدارة بالإنابة	د / محمد بن عبد العزيز الشريف
	عضو مجلس الإدارة	أحمد محمد العيد سعدي
	عضو مجلس الإدارة	محمد سيف حسن اليماني
	عضو مجلس الإدارة	عبد الله طيب المطرفي

